



جمهورية مصر العربية
وزارة الموارد المائية والري
مصلحة الري - قطاع تطوير وحماية نهر النيل وفرعيه
الإدارة العامة لتطوير وحماية نهر النيل لحافظة قنا بالأقصر

الكودي المؤسسي / ١٢٢٠٠٢٧١

عقد مواصفات

عملية إزالة وصيانة نباتات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة - غاطسة - جرفية) من مجرى نهر النيل
من كم (٢٤٠٠٠) إلي كم (٣٠٠٠٠) بزمام هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م / ٢٠٢٦/٢٠٢٧م

طريقة التعاقد / مناقصة عامة

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الموافق / / ٢٠٢٥ م

يسرى على هذا العقد الاشتراطات والاحكام الواردة بالنموذج الموحد بكراسة الشروط
والمواصفات الخاصة بعقود مقاولات الاعمال الخاصة بوزارة الموارد المائية والري
والمراجع باللجنة الثالثة بقسم الفتوي وقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة
الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ، وقانون رقم ٥ لسنة
٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديله
بالقانون رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٨ .

التأمين المؤقت بمبلغ ٣٠٠٠٠ فقط ثلاثون ألفاً حسبها لدرج

سعر النسحة الواحدة من الكراسة (٢٩٩ جنيه) - (١٤% ضريبة القيمة المضافة) - (٥ جنيه لذوي الاحتياجات
الخاصة) - (٥ جنيه للأسر المسنة) - (٥ جنيه طابع شهيد) باجمالي مبلغ : ٣٥٥.٨٦ جنيه فقط و قدره ثلاثمائة و خمسة
و خمسون جنديها و ستة وثمانون قرشا لا غير.

مخزوان الأحاوة :- محافظة الاقصر / شارع خالد بن الوليد أمام مدرسة سيدي ابو الحجاج

رقم التليفون والفاكس / ٠٩٥٢٢٧٣٨٥٢



رقم التليفون

العنوان

مقدم الخطاب

رقم الفاكس

البريد الإلكتروني

٢٠٢٥

١

Handwritten signature

عقد مواصفات واشتراطات وجدول فئات عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة-جرفية) من مجرى نهر النيل من كم (٢٤٠.٠٠٠) إلي كم (٣٠٠.٠٠٠) بزماد هندسة نيل قنا لعامين الماليين

٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م

التعريف بالعقد :-

تطرح الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر عملية إزالة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة - غاطسة -جرفية) من الاخوار والشواطئ والجزر والمحدد مواقعها وأطوالها بالكيلو متر بمجرى نهر النيل حسب المذكور بجدول الفئات الرئيسي وكذلك صيانة هذه المواقع والأطوال من أي تجمعات جديدة لنبات ورد النيل والحشائش الأخرى بهذه المواقع خلال مدة تنفيذ العقد .

موضوع العقد :-

١. أعمال إزالة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة - غاطسة-جرفية) من الاخوار والشواطئ والجزر والمحدد مواقعها وأطوالها بالكيلو متر بمجرى نهر النيل حسب المذكور بجدول الفئات الرئيسي وإزالتها ازالة تامة باستخدام الطريقة المناسبة لكل موقع سواء يدويا أو ميكانيكيا ومحظور حظرا تاما استخدام اى مبيدات كيماوية أو استخدام طريقة الحرق أو أي طريقة أخرى تسبب أضرار للبيئة ويلزم رفع ما يتم إزالته من نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها لمنسوب اعلي من المنسوب المقابل لمنسوب تصرف ٣٥٠م/٣م/يوم و نقلها إلى المقابل العمومية .

٢. صيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى (عائمة- جرفية) من الأخوار الشواطئ و برور الجزر المنتشرة على نهر النيل (كما هو موضح بجدول الفئات) مع الاستمرار في صيانة المواقع التي يتم نظافتها طبقا لاشتراطات العقد من أي تجمعات جديدة نتيجة الإصابة بالتكاثر أو بالعدوى من المناطق المجاورة دوريا وبما يضمن نظافة المواقع موضوع هذا العقد تماما في أي وقت يتم المرور عليها خلال مدة تنفيذ العقد .

٣. تأجير المعدات الميكانيكية والعمالة لتنفيذ أعمال بخلاف ما ذكر في البنود عاليه كإزالة المخالفات داخل منطقته العقد وكذا في حاله وجود أي نوع من الحشائش او أية اعمال اخري تتعلق بمجرى نهر النيل بنطاق الاداره العامة لحماية نيل قنا بالأقصر(خارج منطقة العقد)

مدة العقد :-

١. مدة تنفيذ العقد ١٢ شهرا (اثني عشر شهرا) تبدأ من تاريخ إصدار أمر التشغيل للمقاول.
٢. يجب علي المقاول الحضور في الميعاد المحدد للبدء المقرر لاستلام الموقع وإذا لم يحضر المقاول أو مندوبه لاستلام الموقع في التاريخ المحدد بأمر التشغيل يعتبر هذا التاريخ موعداً لبدء تنفيذ العمل ويحرر محضراً بذلك .

مدير عام
تطوير و حماية نهر النيل لمحافظة قنا بالأقصر
مهندس /

عبدالسلام محمد خليل



تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجرى نهر النيل من كم ٢٤٠.٠٠٠ إلى كم ٣٠٠.٠٠٠ بزماد هندسة نيل فنا على العاملين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

يجب على مقدم العطاء ان يتقدم ببرنامج زمنى تنفيذى لبنود العملية داخل المظروف الفنى وعليه الالتزام به حالة رسو العطاء عليه واعتماده من الجهة الادارية ولا يعتد باى تعديل فى هذا البرنامج الا بعد مراجعته واعتماده من الجهة الادارية وعلى المقاول الاسترشاد بالبرنامج المعد بمعرفة الادارة من حيث معدلات التنفيذ ويعتبر هذا البرنامج ملزما للمقاول فى حالة عدم تقديمه للبرنامج الزمنى الخاص به كما هو مبين بالبرنامج التالى:-

م	البند	الوحدة	الكمية	الشهر الاول	الشهر الثانى	الشهر الثالث	الشهر الرابع	الشهر الخامس	الشهر السادس	الشهر السابع	الشهر الثامن	الشهر التاسع	الشهر العاشر	الشهر الحادى عشر	الشهر الثانى عشر
١	إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى (عائمة-غاطسة-جرفية) من الأخوار والشواطئ... الخ ١/١- شاطي من كم ٢٧٠ الى كم ٣٠٠ بالبرين للأخوار والجزر ولنهر النيل (ويكامل عرض مجرى نهر النيل ... الخ	كم/ط	٣٠	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨	%٨
٢	صيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى (عائمة-جرفية) من الأخوار الشواطئ و برور الجزر المنتشرة على نهر النيل بالأماكن التالية) ما عدا المذكور فى البند (١)... الخ	كم/ط	٣٠	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣	%٨.٣٣
٤	تأجير المعدات الميكانيكية: تأجير معدات و عمالة لتنفيذ أعمال بخلاف ما ذكر فى البنود عاليه كإزالة المخالفات داخل منطقة العقد.... الخ														
	١- ايجار كراكه زراع طويل طوله ١٤ متر محمله على صندل ذاتي الحركة.	باليوم	١٠												
	ب- ايجار كراكه زراع طويل طوله ١٤ متر للعمل على البر باليوم	باليوم	٥												
	ت- ايجار لودر	باليوم	٥												
	ث- ايجار قلاب ٨	باليوم	٥												
	ج- ايجار قلاب ٣م٣	باليوم	٥												
	ح- ايجار حفار شاكوش	باليوم	٢												
	د- عماله حرفيه مدربة	بالعدد	٢٠												

تصدر لها اوامر تشغيل جزئية وفق حاجة العمل



٢٠٢٥

(٣)

س

الاشتراطات العامة

يخضع هذا العقد لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م. قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحة التنفيذية و القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإنشاء الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء وتعديلاته والعقد الموحد الخاص بوزارة الموارد المائية والري وأي تعديلات فيه علاوة على الاشتراطات الخاصة الأخرى المكتملة للعقد و نموذج الاشتراطات العامة و المصرية للقياس الصادرة من الهيئة المصرية للتوحيد والقياس و جميع الخامات المستخدمة يجب أن تطابق المواصفات المصرية للقياس الصادرة من الهيئة المصرية للتوحيد والقياس و جوده الإنتاج و ذلك طبقاً لأخر تحديث صادر .

تسرى أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحة التنفيذية على هذا العقد .

يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً شروط المنتج الصناعي المصري وتحديد القيمة المشار إليها عند تقديم الشهادة .

التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة .

التزام مقدمي العروض بان يكون المكون الصناعي المصري مطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن ٤٠% من قيمة العرض المقدم من كل منهم

٦- يجب أن تقدم العطاءات موقعة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بختم شعار الجمهورية وعلى جدول الفئات المرفق به وذلك في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والثاني للعرض المالي ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ويوضع كلا من المظروفين الفني والمالي داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر وأن ما بداخله المظروفين الفني أو المالي لجلسة فتح المظاريف مع تحديد اسم العملية وتاريخ الجلسة.

وعلى أن يشمل المظروف الفني المستندات الآتية :-

- ١- ما يفيد سداد التأمين المؤقت بأحدي الصور المنصوص عليها بالقانون و لائحته التنفيذية و تعديلاتهما
- ٢- الشكل القانوني للجهة مقدمه العطاء و المستندات الدالة علي قيامها قانونيا .
- ٣- صورته واضحة لبطاقة العضوية بالإتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء سارية شعبة أشغال عامة (فئة سابعه)
- ٤- أصل شهادة البيانات المؤقتة الصادرة من الإتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء سارية شعبة أشغال عامة(فئة سابعه)
- ٥- شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب علي القيمة المضافة سارية.
- ٦- البطاقة الضريبية سارية وأخر اقرار ضريبي .
- ٧- صورته واضحة للسجل التجاري ساري .
- ٨- بيان بالكوادر الفنية و المالية و عقد الشركة.
- ٩- بيان بالمعدات البرية والنهرية المملوكة او التي يمكن للمقاول استئجارها لتنفيذ الاعمال
- ١٠- سابقة أعمال مناسبة معتمده من جهة الإسناد موضحة بها قيمه العملية و تاريخ البدء و النهو الفعلي و الختامي للعملية ومدته العمليه .
- ١١- أقرار من مقدم العطاء بالاتقل نسبه المكون الصناعي المصري في العرض المقدم منه عن ٤٠% من قيمه أجمالي العطاء .
- ١٢- أقرار من مقدم العطاء يفيد التزامه بالتأمين علي العمالة طبقاً للمادة (٢٣) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- ١٣- يجب ان يتضمن عطاء المقاول (المظروف الفني) معاملات تمثل نسب عناصر التكلفة للبنود المتغيرة او مكوناتها و التي حددتها الادارة كما هو مبين بالجدول المرفق في الاشتراطات العامة و في حالة عدم تضمين المقاول عطانه بتلك المعاملات يتم استبعاد العطاء .
- ١٤- بيان التسجيل علي بوابه التعاقدات الحكومية طبقاً للمادة (٨٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ١٥- البرنامج الزمني المقترح لتنفيذ العملية موقع و مختوم من مقدم العطاء .
- ١٦- أصل كراسة الشروط و المواصفات موقعه و مختومة علي كل ورقه من مقدم العطاء (باستثناء جدول الفئات الرئيسي) مع تقديم ما يفيد شرائها .
- ١٧- ما يثبت التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠٢ لسنة ٢٠٢١
- ١٨- أقرار بمعاينه الموقع و عنوان المراسلات.
- ١٩- أقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط و المواصفات و محتوياتها .



وعلى أن يشمل المظروف المالي المستندات الآتية ٠

- قوائم الأسعار (جدول الفئات الرئيسي):-

قوائم اسعار مقدم العطاء موقعه ومختومة وموضحة بجدول الفئات الرئيسي ويلتزم صاحب العطاء بكتابة الاسعار واضحة بالحبر الجاف او السائل بالارقام والحروف والعبارة بالمبالغ المدونة بالحروف ويراعى ان تكون اسعار العطاء وجملة قيمته غير مشروطة باية شروط تخالف شروط العقد.

٧- تحدد يوم الموافق / ٢٠٢٥ جلسة فتح المظاريف الفنية للعطاءات المقدمة لهذه العملية الساعة الثانية عشر ظهرا بمقر الإدارة العامة لحماية نيل الأقصر

٨- الشكاوى المتعلقة بشأن اجراءات المناقصة:- فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تيرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم لمكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت فى الشكاوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكاوى الى المكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية:-

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة باجراءات الطرح وكراسة الشروط	خلال مدة النشر وقبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بعشرة ايام على الاقل لامكانية الدراسة والبت فى الشكاوى
٢	شكاوى متعلقة بالبت الفنى	خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالى لاطارهم بالقرار طبقا للمادة (٦٩) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
٣	شكاوى متعلقة بالبت المالى	خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالى لاطارهم بالقرار طبقا للمادة (٧٨) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

٩- يعتبر العقد وحده واحدة لجميع البنود والاشتراطات والمواصفات وجدول الفئات وأي نقص في أحداها يعتبر متماً للآخر.

١٠. يلتزم المتعاقد بالتأمين على جميع العاملين القائمين بأعمال الصيانة والتشغيل والتأمين وفقاً لأحكام قانون العمل وقوانين التأمينات الإجتماعية وجميع القوانين المتعلقة بأداء هذه الخدمة.

١١. يتحمل المتعاقد جميع أخطار المهنة واتخاذ كافة الاحتياطات لمنع الإصابات والحوادث والأضرار أثناء أعمال الصيانة والتشغيل والتأمين دون أدنى مسنوليه على الجهة الإدارية.

١٢. يلتزم المتعاقد بتسوية مستحقات وحدة العمالة غير المنتظمة التابعة للقوى العاملة طبقاً للقرار الوزاري رقم (٥) لسنة ٢٠١١ م الصادر من وزير القوى العاملة والهجرة ونصوص قانون العمل رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣.

١٣. يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء في العملية ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لآتسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.

١٤. فى حالة مخالفة الحظر يقوم الطرف الأول باستبعاد العطاءات المخالفة ومصادرة التأمين المؤقت أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ومصادرة التأمين النهائي وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بالجهة الإدارية وأخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بأي مخالفة لأحكام قانون التعاقدات العامة وتكون ذات صلة بأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادرة بقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٥.

١٥. إذا رغب مقدمو العطاءات في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتثبت فى كتاب مستقل يتضمنها المظروف الفنى.

١٦. توقيع وختم مقدم العطاء على جميع المستندات لازم ويعتبر قبولاً منه لكل الشروط الواردة بها.

١٧. يستبعد كل عطاء يحتوي مظروفه الفنى على أسعار.

١٨. يجب أن يكون مقدم العطاء مقيماً فى جمهورية مصر العربية وأن يبين فى عطائه العنوان الذى يمكن مخابرته عليه ويعتبر إعلان به صحيحاً.

١٩. يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع لوزارة المالية تلقي الشكاوى المتعلقة باي مخالفة طبقاً للمادة ٥ من القانون.

٢٠. تقوم الإدارة بنشر نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على بوابة التعاقدات العامة ونشر نتائج اللجان ونتيجة الترسية وكذا أسباب القبول والاستبعاد أو الإلغاء والقيمة النهائية للتعاقد وقيمة المكون الصناعي المصري الذي تم التعاقد عليه إن وجد.

٢١. تقوم الإدارة بعد إنتهاء التعاقد والتنفيذ بالنشر على بوابة التعاقدات العامة بأسماء المتعاقدين الذين أخلوا بشروط التعاقد والجزاءات التي وقعت عليهم.

٢٢. يجب أن تكون جميع المخاطبات بين المتعاقد والإدارة فى شأن الأعمال موضوع هذا العقد باللغة العربية.

١- تسوية الخلافات والمنازعات :-

ليكن معلوماً لمقدمي العطاءات أن تسوية الخلافات والمنازعات بين طرفي العقد عن طريق التوفيق أو الوساطة قبل اللجوء الى القضاء أو التحكيم وطبقاً لنص المادة (٩١) من القانون ويخضع هذا العقد وكراسة الشروط والمواصفات لمراجعته مجلس الدولة ويلتزم الطرفان بقبول أي تعديلات يجريها مجلس الدولة على العقد بدون أي تحفظات منهم.

٢- تقييم العطاءات :-

- للجنة البت أن تستوف من مقدمي العطاءات خلال ثلاثة أيام ما تراه لازماً من بيانات ومستندات و أن تستوضح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في إجراء عملية التقييم الفني والمالي الدقيق للعروض بمراعاة مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين مقدمي العروض دون أن يتعدى ذلك إلى التعديل في جوهر العطاء بما يزيد فيه أو ينقص منه أو بما ينطوي على تغيير أو تبديل للعرض المقدم.
- تستبعد العطاءات الغير المطابقة للشروط والمواصفات المعين عنها كما يتم إرساء العملية على صاحب العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من جميع النواحي الفنية والمالية وإذا تبين للجنة البت أن العطاء الأقل سعراً منخفض إنخفاضاً غير عادي مقارنة بالعطاءات الأخرى والقيمة التقديرية وجب عليها طلب تفاصيل العطاء المقدم كتابةً فإذا تبين لها من دراسة ما تقدم من تفاصيل ومعلومات أن العرض المقدم منه ما يزال يثير الريبة ويتعذر التنفيذ به وتوصى اللجنة باستبعاده ويتعين أن توثق اللجنة كل ما يتخذ من إجراءات أدت الى ذلك وترفع اللجنة محضرها متضمناً قراراتها وتوصياتها للسلطة المختصة للاعتماد أو لتقرير ما تراه .
- تعلن أسباب القرارات الخاصة بقبول أو استبعاد العروض الفنية والمالية في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض وعلى بوابة التعاقدات العامة والاطحار بالبريد السريع وتعزيزه بالفاكس أو الإيميل فور الاعتماد من السلطة المختصة ويجب مراعاة انقضاء سبعة أيام بين تاريخ اعلان أسباب القرارات الخاصة بقبول أو استبعاد العروض الفنية والمالية وبين تاريخ ارسال الاخطارات الخاصة بموعد فتح المظاريف المالية وذلك طبقاً للمادة ٣٩ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين رقمي (٦٩) و (٧٨) من لائحته التنفيذية.
- البرنامج الزمني المقترح لإجراءات الطرح :-

الأجراء	التاريخ	مكان انعقاد الجلسات
١- الاعلان عن العملية		
٢- جلسة الاستفسارات (ان وجدت)		
٣- تقديم الايضاحات		
٤- الرد على الايضاحات		
٥- جلسة فتح المظاريف الفنية		
٦- البت الفني		
٧- جلسة فتح المظاريف المالية		
٨- البت المالي		
٩- اخطار المقاول بالترسية		
١٠- تاريخ الاسناد المتوقع		

ومدة سريان العطاء تسعون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

سداد التامين الابتدائي :-

يجب ان يؤدي مع كل عطاء تامين مؤقت مقداره ويستبعد كل عطاء غير مصحوب بكامل هذا المبلغ ، ويتم سداد التامين المؤقت النقدي من خلال منظومة التحصيل الالكتروني على الكودي المؤسسي / ١٢٢٠٠٢٧١ الخاص بالادارة العامة لحماية نيل قنا بالأقصر وإذا كان التامين خطاب ضمان وجب ان يصدر من احدى المصارف المحلية المعتمدة والا يقترن باى قيد او شرط وان يقر فيه المصرف بان يدفع تحت امر الجهة الادارية مبلغاً يوازي التامين المطلوب وانه مستعد لادائه باكماله عند اول طلب منه دون الالتفات الى اى معارضة من مقدم العطاء . وعندما يرد للجهة الادارية خطابات ضمان عن التامين المستحق من احد المصارف المرخص لها اصدار خطابات الضمان او احد فروعها سيتم التحقق من ان المصرف والفرع قد اعطى اقراراً على خطابات الضمان بانه لم يجاوز الحد الاقصى المعين لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في اصدارها .

فاذا تبين عند مراجعة الاخطار لدى البنك المركزي ان المصرف قد تعدى الحد الاقصى المحدد له اخطرت الجهة الادارية فوراً المصرف بان يؤدي اليها في ميعاد لايجاوز ثلاثة ايام عمل قيمة خطاب الضمان نقداً على الكود المؤسسي للادارة . وإذا كانت خطابات الضمان محددة المدة فيجب الاتقل مدة سريانها عن ثلاثين يوماً على الأقل بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاءات او طبقاً لما يتضمنه شروط العقد بموافقة السلطة المختصة.

ويجوز لصاحب العطاء طلب سداد التامين المؤقت ، او جزءاً منه خصماً من مستحقاته عن عمليات اخرى في الجهة الادارية ذاتها او غيرها من الجهات الادارية التي تسرى عليها احكام القانون ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على ان يرفق صاحب العطاء الطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهاً للجهة الادارية المقدم اليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التامين المؤقت او جزءاً منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدها بحجزه تحت حساب التامين المؤقت المطلوب الى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الادارة المختصة بالجهة الادارية المقدم اليها العطاء بالموافقة على الصرف او طلب هذه الجهة اتاحة ذلك المبلغ لها .

١٣

(٦)

سداد التأمين النهائي :-

- على صاحب العطاء المقبول أن يؤدي خلال عشرة أيام عمل من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه بالبريد السريع مع تعزيزه بالفاكس والبريد الإلكتروني بحسب الاحوال التأمين النهائي الذي يكمل التأمين المؤقت إلى ما يساوي (٥%) من قيمة العقد.
- بالنسبة للعقود التي تبرم مع متعاقف من الخارج يكون الأداء خلال مدة عشرين يوماً عمل ويجوز في الحالتين بموافقة السلطة المختصة منح مهلة إضافية للأداء بما لا يجاوز عشرة أيام عمل ويؤدي التأمين النهائي باحدى الصور المنصوص عليها بالقانون ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- إذا كان أداء التأمين النهائي بموجب خطابات ضمان محددة المدة فيجب أن تبدأ هذه المدة من وقت إصدار خطابات الضمان إلى ما بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد بثلاثة أشهرشاملة مدة الضمان.
- إذا طلب صاحب العطاء المقبول خصم قيمة التأمين النهائي من مبالغ مستحقة له لدى اي جهة ادارية فإنه يشترط أن تكون هذه المبالغ صالحة للصرف وقت تقديم هذا الطلب.
- يرد التأمين أو ما تبقى منه لصاحبه بغير توقف على طلب منه، وذلك في خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل بعد إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية.
- وإذا لم يتم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطاره بالبريد السريع دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر بإلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولويتها، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق جهة الإدارة، كما يكون لها أن تخصص قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أيما كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

تصحيح الأخطاء وخطاها في الأوصاف :-

- كل خطأ أو سهو يحصل في أي وصف أو رسم تقدمه الجهة الإدارية يمكن تصحيحه بمعرفة رئيس الجهة الإدارية في أي وقت كان ولا يكون للمقاول أدنى حق بسبب ذلك في المطالبة بتكاليف إضافية أو تعويض إلا إذا أثبت أن مثل هذا الخطأ أو السهو سبب له مصاريف في غير محل تنفيذ بنود العقد ويخضع ذلك للتقدير النهائي لرئيس الجهة الإدارية ويعتمد من السلطة المختصة.
- على المقاول أن يراجع الرسومات والتصميمات الخاصة بالعمل قبل الشروع فيه ويبلغ جهة الإدارة في الوقت المناسب كل ملاحظاته بشأن هذه الرسومات والتصميمات وعلى كل حال يكون المقاول مسئولاً وحده عن جميع الرسومات والتصميمات الخاصة بالأعمال موضوع العقد كما لو كانت مقدمه منه ما لم يكن سبق التنبيه منه كتابة بوجود عيب أو خطأ فني و ألزمته الإدارة العمل بمقتضاه.

طرق السداد

تلتزم الجهة الادارية المتعاقدة بان تصرف للمقاول دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم المستخلص لها ، تلتزم الجهة الادارية خلالها بمراجعتة والوفاء بقيمة ما يتم اعتماده والا التزمت بان تؤدي للمتعاقد تعويضاً يعادل تكلفة التمويل لقيمة المستخلص المعتمد - بعد استنزال ما قد يكون مسدداً للمقاول من دفعات مقدمة عن كل مستخلص - وذلك عن فترة التاخير التي تجاوز مدة الستين يوماً المشار إليها وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في تاريخ التالي لانتهاء الستين يوماً.

ويتعين على الجهة الفنية المختصة المشرفة على تنفيذ الاعمال الانتهاء من مراجعة ما يقدم لها من مستخلصات ويكون صرف الدفعات تحت الحساب على النحو التالي :-

أ-بواقع (٩٥)% من القيمة المقررة للاعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بجداول الكميات و الفئات ب-بعد تسلم الاعمال مؤقتاً تقوم الجهة الادارية بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الاعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما يستحقه بعد الخصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب او اية مبالغ اخرى مستحقة عليه .

ج-عند تسلم الاعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي النهائي على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للمقاول باقى حسابه بما في ذلك التأمين النهائي او ما تبقى منه.



٢٠٢٥

(٧)

الاشتراطات الخاصة

- ١- يجب على المقاول قبل وضع الفئات بجدول الفئات الرئيسي معاينة الموقع معاينة منافية للجهاهه والتحقق من البيانات المطلوبة ووضع الفئة المناسبة
- ٢- مدة سريان العطاء تسعون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنيه للعطاءات ويجوز للجهة الإدارية مد مدة سريان العطاء لمدة أخري بعد موافقه مقدم العطاء
- ٣- تاريخ البدء بأمر التشغيل هو نفسه تاريخ استلام الموقع في حالة تغيب المقاول أو مندوبه عن حضور تسليم الموقع
- ٤- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن جميع الأعمال التي يصدر بها أوامر تشغيل حتى نهاية مدة العملية .
- ٥- يحظر على المقاول الردم أو إقامة أي أعمال صناعية من أي نوع بمجرى نهر النيل مهما كانت الأسباب إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الإدارة وعليه عدم مخالفة أحكام قانون الري والصرف ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤٨ لسنة ٨٢ والقانون رقم ٤ لسنة ٩٤ وما طرأ عليها من تعديلات .
- ٦- يجب على المقاول عدم قطع طرق الري والصرف وخطوط مياه الشرب و السكة الحديد وخطوط الكهرباء والتليفونات سواء الظاهرة من هذه الأعمال المذكورة فوق سطح الأرض أو المدفونة منها في باطن الأرض المتواجدة بمواقع العمل المختلفة وفي حالة قيامه بإتلاف أحدهما وجب عليه رد الشيء لأصله بمعرفته وعلى حسابه ويجب عليه اخذ التصريح اللازم من الجهة الإدارية المختصة والمقاول وحدة مسؤول مسؤولية كاملة عن تنفيذ ما ذكر وذلك بدون أدنى مسؤولية على الإدارة العامة لتطوير وحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر
- ٧- يجب على المقاول عدم أتلاف الزراعات القائمة بمنطقة العمل وعليه دفع التعويضات اللازمة لأصحابها بمعرفته دون أدنى مسؤولية على الإدارة العامة لتطوير وحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر نظير ذلك كما يجب على المقاول تدبير الأماكن اللازمة لتشيون مهماته ومعداته بالطريقة التي يراها مناسبة بمعرفته وعلى حسابه بعد موافقة الإدارة .
- ٨- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن سلامة عماله ومهماته وأدواته أثناء التشغيل ضد المخاطر المنظورة والغير منظورة وعليه إتخاذ الاحتياطات والإجراءات القانونية بدون أدنى مسؤولية على الإدارة نظير ذلك .
- ٩- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن إزالة الحشائش والتخلص منها بطريقة آمنة لا تؤثر على البيئة أو الصحة العامة و عن أي أضرار تحدث عن ذلك
- ١٠- يجب على المقاول حصوله على التصريح المطلوب من الجهات الإدارية المختصة سواء لتشغيل العمالة والمعدات والنشآت والمراكب أو أي معدات يستحضرها لموقع العمل بمعرفته ودون أدنى مسؤولية على الإدارة نظير تقصيره في الحصول على الترخيص
- ١١- جميع فئات العقد خاضعة لجميع أنواع الضرائب وما يطرأ عليها من تعديلات وكذلك ضريبة القيمة المضافة .
- ١٢- للإدارة الحق في تعديل الكميات المذكورة في العقد سواء بالزيادة أو النقص وحسب حاجة العمل بالطبيعة والاعتمادات المالية المتاحة وطبقاً للمادة رقم ٤٦ للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ١٣- للإدارة الحق في تعديل الكميات المذكورة في العقد سواء بالزيادة أو النقص وحسب حاجة العمل بالطبيعة والاعتمادات المالية المتاحة وطبقاً للمادة رقم ٤٦ للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ١٤- لن يصرف للمقاول أية زيادات أو فروق لفئات بنود العقد نتيجة زيادة الرسوم أو الضرائب أو الإتاوات وخلافه إلا في حدود ما نص عليه العقد صراحة .

١٥- لرئيس الجهة الاداريه أو من ينوب عنه كامل الحرية في المرور في كل وقت علي أي جزء من العملية سواء كان ذلك بقصد التفتيش أو الاختبار أو عمل مقاسات أو خلافه و يجب أن تقدم لرئيس الجهة الاداريه أو من ينوب عنه جميع التسهيلات اللازمة لذلك من المقاول أو رؤساء العمال التابعين له أو وكلائه أو عماله .

و يلتزم المقاول بتسهيل تواجد طاقم الأشراف للتفتيش و المعاينة و الأشراف علي العملية يوميا و عدم تنفيذ أي أعمال دون تواجد طاقم الأشراف من قبل الجهة الاداريه طوال مده تنفيذ العملية و حتي تاريخ الاستلام المؤقت للعملية حيث انه لن يتم قبول أي أعمال و لن يصرف عنها أي مستحقات تم تنفيذها بمعرفة المقاول أو طاقمه دون تواجد أي من طاقم الأشراف علي العملية من قبل الجهة الاداريه و تقع علي المقاول مسئولية ما يخالف ذلك و يتم أعاده تنفيذها علي نفقته و بشرط تواجد طاقم الأشراف علي العملية .

١٦- يجب على المقاول ترشيح عدد "١" مهندس نقابي من الحاصلين على بكالوريوس الهندسة المدنية من احدى الجامعات المصرية يتم ترشيحه من المقاول و موافقة الاداره عليه و من حق الاداره استبعاد مهندس المقاول في أي وقت إذا رأت انه غير كفاء للعمل او لم ينفذ تعليمات الجهاز المشرف و يقوم المقاول بترشيح مهندس آخر في خلال أسبوع من تاريخ أخطاره بذلك و في حاله عدم ترشيحه او عدم تعيينه او تغيبه يتم خصم مبلغ ٤٠٠ جنيه (فقط اربعمئة جنيهاً لاغير) عن كل يوم نظير ذلك.

١٧- في حالة مخالفة المقاول لما ورد للأطوال المطلوب نظافتها من الهيش والحشائش الاخري أو استخدام أي طريقة أخرى ضارة بالبيئة ومخالفة للمواصفات غير الحش أو القلع يتم خصم قيمة البند عن هذا الشهر مع توقيع غرامة قدرها ضعف قيمة البند لهذا الشهر ويتحمل المقاول المسئولية القانونية أمام الجهات المعنية وأي أثار تترتب علي المخالفة بدون أي مسئولية علي الإدارة وغير مسموح مطلقاً بنظافة الموقع بطريقة الحرق أو أي طريقة أخرى مخالفة للمواصفات

١٨- علي المقاول تصوير جميع مراحل تنفيذ أعمال هذا العقد بالصور الفوتوغرافية الملونة بعدد ٣ وجوده كافي لتوضيح مراحل التنفيذ المختلفة علي أن تكون الصور مقاس ١٥ سم × ٢٠ سم و تقدم داخل عدد ٣ اليوم علاوة علي عدد ٣ نسخه رقميه (digital) تقدم علي قرص مدمج ولطاقم الأشراف الحق في وقف تنفيذ أي أعمال تجري بالموقع بدون حضور مهندس المقاول وكذلك عدم احتساب أي أعمال في المستخلصات الجارية أو حساب الختامي للعملية تكون قد تمت دون حضور مهندس الجهة الاداريه .

١٩- غرامة التأخير إذا تأخر المتعاقد أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني أو مدة التنفيذ المحددة بالعقد جاز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير مئة إذا كان التأخير راجعا لسبب خارج عن ارادته وفي حالة عدم الالتزام بالتنفيذ لسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة إلى تنبيه أو انذرا أو اتخاذ اي إجراء آخر بما لا يجاوز مجموع مقابل التأخير نسبة (١٠%) من قيمة العقد إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية للعملية ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة (١٥%) إذا تجاوزت مدة التأخير ذلك طبقاً لأحكام المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية في هذا الشأن

٢٠- فسخ التعاقد إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أوفي حصوله على العقد أو إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار أو إذا أفلس المتعاقد او اعسر ٠٠٠ الخ طبقاً لأحكام المادة (٥٠) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا اخل باى شرط جوهرى من شروط ٠٠٠ الخ طبقاً لأحكام المادة (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وفي حالة وفاة المتعاقد أثناء التنفيذ يحق للجهة الإدارية إنهاء العقد ورد التأمين النهائي للورثة ما لم يكن لها مطالبات قبل المتعاقد أو السماح لهم بالاستمرار في تنفيذ العقد ٠٠٠ الخ طبقاً لأحكام المادة (٥٢) من القانون

تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠.٠٠٠ إلى ٣٠٠.٠٠٠ بمزام هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و طبقاً لأحكام المواد (١٠٠) و (١٠١) و (١٠٢) و (١٠٣) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ في هذا الشأن .

تابع الاشتراطات الخاصة

٢١- يحظر تماماً تعويم الحشائش وفي حالة تعويم الحشائش في أحد البنود بالعمليّة يتم خصم قيمة البند عن الشهر مع توقيع غرامة قدرها ضعف قيمة البند لهذا الشهر .

٢٢- على الإدارة في نهاية كل ثلاثة شهور تعاقدية تعديل قيمة العقد وفقاً للزيادة أو النقصان التي طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية في تكاليف البنود محل التعديل والمحددة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك وفقاً للمعاملات التي قام المقاول بتحديدتها وتم التعاقد على أساسها ويكون التعديل ملزماً للطرفين طبقاً للمادة ٤٧ من قانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م علي أن يتم العمل باللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فور صدورها و علي أن يلتزم المقاول بتقديم نسخة أصلية بالأرقام القياسية لأسعار المنتجين للعناصر الخاضعة للتغيير والصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء مرفقاً بالمطالبات منه للحصول على فروق الأسعار وفي حالة عدم تقديمه لتلك النسخ لا ينظر إلى المطالبات المقدمة منه .

٢٣- فئات هذا العقد تشمل و محمل عليها نقل و تشوين الحشائش ناتج الإزالة أو الصيانة في الأماكن التي يوفرها المقاول و يوافق عليها جهاز الإشراف بحيث تكون اعلي من المناسيب المقابلة لتصرف ٣٥٠ مليون م٣ / يوم و نقلها الي المقابل العمومية و في حاله عدم نقل التشوينات إلي المقابل العمومية حتى وقت استلام الحشة يتم تعليه نسبة ٤٠% من قيمة الحشة للبند و إعطاءه مهله قدرها اربعة اسابيع بعد الاستلام لحين الانتهاء من نقلها للمقابل العمومية وعند تنفيذ الاعمال خلال المهلة تصرف للمقاول المبالغ المعلاة مع خصم غرامات التأخير المقررة طبقاً للقانون وفي حالة انقضاء المهلة دون الانتهاء من تنفيذ الاعمال يحق للإدارة التشغيل خصماً علي حساب المقاول دون انذاره اما بمعدات الاداره أو بإسناد الأعمال إلي مقاول آخر مع تحمل المقاول كاهه التكاليف اللازمة لإنهاء الأعمال علي أكمل وجه مهما بلغت قيمتها مع تطبيق كافة اشتراطات العقود دون انذار المقاول و دون اعتراضه .

٢٤- يجب علي مقدم العطاء في حاله ترسيه العمليّة عليه أن يقوم بسداد قيمه التأمينات علي العمالة الغير منتظمة طبقاً لقوانين التأمينات في هذا الشأن .

مدير عام

الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر

عبد السلام محمد خليل

مهندس /



٢٠٢٣

تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠٠٠ إلى ٣٠٠٠٠ بمزام هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م. ٢٠٢٧م.

تابع الاشتراطات الخاصة

٢٥- طريقة الاستلام وصرف مستحقات المقاول :-

- الفئة للبنود رقم (١)، (٢) بالعقد هي لوحدة الكيلومتر في الاعمال المحدده بمدة التنفيذ ونظرا للطبيعه الخاصه لتشغيل انواع الحشائش المختلفه والتي تتطلب استلامها شهريا لذا فان كل شهر من مدة تنفيذ العمليه (الاثنى عشر شهرا) هو موعد ختامى مستقل وفي حالة انقضاء مدة الحشة التالية بعد المدة المحددة للحشة طبقا للبرنامج الزمنى دون الانتهاء من تنفيذ اعمال الحشة المقررة يحق للإدارة التشغيل خصما على حساب المقاول دون اذاره اما بمعدات الادارة او باسناد الاعمال الى مقاول اخر مع تحمل المقاول كافة التكاليف اللازمة لانهاء الاعمال على اكمل وجه مهما بلغت قيمتها مع تطبيق كافة الاشتراطات العقد دون اذار المقاول ودون اعتراضه علاوة على توقيع الغرامات المحددة بالعقد والمقررة لكل حشة لم يتم تنفيذها

- أولا : بالنسبة للمواقع المذكورة بالبند (١) أزاله و صيانه نبات ورد النيل و الحشائش الاخرى (عائمة- غاطسة- جرفية من الاخوار و الشواطىء و برور الجزر

- يمنح المقاول مدة شهرين في بداية مدة تنفيذ العقد لتنفيذ اعمال النظافة ويتم استلام الاخوار والشواطىء وبرور الجزر نظيفة في الاطوال المحددة بامر التشغيل في تهاية الشهرين الاوليين من تاريخ اصدار امر التشغيل بناء على تقارير المرور بمعرفة طاقم الاشراف والادارة على ان يقوم المقاول بعمل صيانه لهذه المواقع شهريا بعد النظافة الاولى ويتم الاستلام لاعمال الصيانه بالمواقع في نهاية كل شهر بمعرفة جهاز الاشراف بالادارة مع التزام المقاول بالحفاظ على المواقع نظيفة وخالية تماما طوال فترة تنفيذ العقد. :

- طريقة صرف مستحقات المقاول اول شهرين من العقد :

اولا:- عند التزام المقاول بازالة نبات ورد النيل والحشائش الاخرى (عائمة - غاطسة - جرفية) باتمام نظافة المواقع المحددة بامر التشغيل خلال المدة المحددة عالية (الشهرين الاوليين) يتم صرف نسبة ٢٠% (عشرون في المائة) من قيمة البند في نهاية الشهر الثانى .

ثانيا :- في حالة عدم قيام المقاول بياتمام اعمال الأزالة بالبند رقم (١) حتى نهاية الشهر الثانى طبقا للبرنامج الزمنى تتم المحاسبة كالاتى :-

(أ) في حالة وجود عجز في تنفيذ النسبة المقررة (٢٠% من قيمة البند) خلال الشهرين الاوليين بنسبة حتى ٥% يتم اعطاء المقاول مهلة عدد (١) اسبوع بعد انتهاء الشهرين لاستكمال الاعمال الغير منفذه وفي حالة الالتزام بتنفيذ الأعمال الواردة بهذا البند بعد مرور المهلة يتم صرف قيمة ال ٢٠% من قيمة البند مع خصم غرامة قدرها ٥% من قيمة الأعمال الغير منفذة وفي حالة عدم الالتزام بتنفيذ الأعمال الواردة بهذا البند وبعد انتهاء تلك المهلة يتم صرف نسبة ال ٢٠% من قيمة البند مع خصم مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) وتوقع غرامة قدرها ١٠% من قيمة ذلك العجز .

(ب) في حالة وجود عجز في تنفيذ النسبة المقررة (٢٠% من قيمة البند) خلال الشهرين الاوليين بنسبة من ٥% - ١٠% يتم اعطاء المقاول مهلة عدد (١) اسبوع وفي حالة الالتزام باعمال الصيانه بعد مرور المهلة يتم صرف قيمة ال ٢٠% من قيمة البند مع خصم غرامة قدرها ١٠% من قيمة الأعمال الغير منفذة . وفي حالة عدم الالتزام بتنفيذ اعمال الصيانة بعد انتهاء تلك

(١١)

سلي

تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠٠٠ إلى كم ٣٠٠٠٠ بزماد هندسة نيل قنا على العاملين الماليين ٢٥/٢٦/٢٠٢٠م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

المهله يتم صرف نسبة ٢٠% (عشرون في المائة) من قيمة الاطوال المنفذه مع خصم مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه من البند مع توقيع غرامة تاخير قدرها ١٥% من قيمة ذلك العجز .

(ج) في حالة وجود عجز في تنفيذ النسبة المقررة (٢٠% من قيمة البند) خلال الشهرين الاولين بنسبة اكبر من ١٠% - ١٥% يتم اعطاء المقاول مهله عدد (١) اسبوع وفي حالة الالتزام بتنفيذ الاعمال الواردة بهذا البند وبعد مرور المهله يتم صرف قيمة ال ٢٠% من قيمة البند مع خصم غرامة قدرها ١٥% من قيمة ذلك العجز. وفي حالة عدم الالتزام بتنفيذ الاعمال الواردة بهذا البند وبعد انتهاء تلك المهله يتم صرف نسبة ٢٠% (عشرون في المائة) من قيمة الاطوال المنفذه مع خصم مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه من البند) مع توقيع غرامة قدرها ٢٠% من قيمة ذلك العجز .

(د) وفي حالة وجود عجز في تنفيذ النسبة المقررة (٢٠% من قيمة البند) خلال الشهرين الاولين بنسبة اكبر من ١٥% يتم خصم قيمة النسبة المقررة (٢٠% من قيمة البند) ويتم اذار المقاول بضرورة الالتزام باتمام الاعمال الواردة بالبند رقم (١) لجميع المواقع المحددة بالبند كاملة وذلك خلال الشهر الثالث .

ثالثا :- طريقة المحاسبة بعد الشهر الثاني :-

(أ) :- عند التزام المقاول بازالة تبات ورد النيل والحشائش الاخرى (عائمة - غاطسة - جرفية) باتمام نظافة المواقع المحددة بامر التشغيل بالبند رقم (١) بعد انتهاء الشهر الثاني يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري وهى نسبة ٨% (ثمانية في المائة) من قيمة البند

(ب) في حالة وجود عجز تتم المحاسبة كالتالى :-

- في حالة وجود عجز حتى ٢% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٢% من قيمة العجز وذلك في حالة الالتزام بالنظافة .

وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ١٠% من قيمة العجز .

- في حالة وجود عجز من ٢% - ٥% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٥% من قيمة العجز في حالة الالتزام بالنظافة .

وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ١٠% من قيمة العجز .

- في حالة وجود عجز اكبر من ٥% - ١٠% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٥% من قيمة العجز في حالة الالتزام بالنظافة .

وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ٢٠% من قيمة العجز .

- في حالة وجود عجز اكبر من ١٠% يخصم قيمة الاستحقاق الشهري (نسبة ٨% من قيمة البند) ويتم اذار المقاول بضرورة الالتزام بنظافة كامل الطول الوارد بالبند رقم (١) بنسبة ١٠٠% خلال الشهر الاخير

(١٢)

تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠.٠٠٠ إلى كم ٣٠٠.٠٠٠ بزماد هندسة نيل فنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

(ج) - ويتم تطبيق نفس اسس المحاسبة المبينة في الفقرة (ب) الواردة بعاليه في حالة تعثر المقاول في تنفيذ اعمال الصيانة في اى شهر خلال مدة العقد.

(د) - في حالة استمرار وتكرار العجز لمدة شهرين متتاليين يحق للإدارة البدء في اجراءات سحب العمل من المقاول والتشغيل على حسابه

ثانياً : بالنسبة للمواقع بالمندرقم (٢) المطلوب صيانتها من نبات ورد النيل والحشائش الاخرى(عائمة-

جرفية) بالشواطيء و الاخوار و برور الجزر :

- يتم الاستلام للأطوال المحددة بأمر التشغيل في نهاية كل شهر نظيفاً تماماً من نبات ورد النيل والحشائش الاخرى (عائمة-جرفية) من تاريخ إصدار أمر التشغيل بناء على تقارير المرور بمعرفة طاقم الاشراف والادارة بالحفاظ على المواقع نظيفة وخالية تماماً طوال مدة العملية.
- (أ) عند التزام المقاول بنظافته البند كاملاً خلال الشهر يتم صرف نسبة ١٢/١ من قيمة البند في نهاية كل شهر (قيمة الاستحقاق الشهري بعد استلامه نظيفاً بمعرفة جهاز الاشراف و تحرير محضر بذلك واعتماده من الادارة .
- (ب) في حالة وجود عجز تتم المحاسبة كالتالى :-
- في حالة وجود عجز حتى ٢% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٢% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه) وذلك في حالة الالتزام بالنظافه .
- وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ١٠% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه).
- في حالة وجود عجز من ٢% - ٥% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٥% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه) وذلك في حالة الالتزام بالنظافه .
- وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ١٠% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه).
- في حالة وجود عجز اكبر من ٥% - ١٠% يمنح المقاول مهله (١) اسبوع مع توقيع غرامة ٥% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه) وذلك في حالة الالتزام بالنظافه .
- وفي حالة عدم الالتزام يتم صرف نسبة الاستحقاق الشهري (٨%) مع خصم قيمة مساحة العجز (الاطوال الغير منفذه) مع توقيع غرامة ٢٠% من قيمة العجز (الاعمال الغير منفذه).
- في حالة وجود عجز اكبر من ١٠% يخصم قيمة الاستحقاق الشهري (نسبة ٨% من قيمة البند) ويتم اصدار المقاول بضرورة الالتزام بنظافة كامل الطول الوارد بالبند رقم (٢) بنسبة ١٠٠% خلال الشهر الاخير .
- (ج) - ويتم تطبيق نفس اسس المحاسبة المبينة في الفقرة (ب) الواردة بعاليه في حالة تعثر المقاول في تنفيذ اعمال الصيانة في أى شهر خلال مدة العقد.
- (د) - في حالة استمرار وتكرار العجز لمدة شهرين متتاليين يحق للإدارة البدء في اجراءات سحب العمل من المقاول والتشغيل على حسابه

ثالثاً : بالنسبة للبند (٣) تأجير معدات لاعمال الطواريء :

تأجير معدات وعمالة لتنفيذ أعمال بخلاف ما ذكر في البنود عاليه كإزالة المخالفات داخل منطقته العقد . وكذا في حاله وجود أي نوع من

الحشائش او أية اعمال اخري تتعلق بمجري نهر النيل بنطاق الاداره العامه لحماية نيل فنا بالأقصر و خارج منطقة العقد و تحتاج الي ازاله

فوريه كالأعمال الطارئة والكوارث وخلافه ويتم تدبيرها بمعرفه الشركه او المقاول بصفه عاجله خلال ٢٤

ساعه من تاريخ صدور الامر على ان تكون المعدات بحاله ممتازه والعمالة بصحة جيدة وتشمل الفئه ومحمل عليها الصيانه والتشغيل والوقود اللازم ونقل المعده الى موقع العمل واعادتها بعد نهو العمل وتعطى الفئه عن اليوم الواحد على اساس سبع ساعات تشغيل المعدات الموضحة فيما يلي .

ويحق للإدارة استئجار معدات المقاول في تنفيذ و اجراء هذه الاعمال علي ان تتم المحاسبه كالاتي :-

١- يتم حساب اليوم علي اساس ساعات التشغيل اليوميه بمعدل (٨) ساعات في اليوم مع عمل محضر مشترك بين جهه الاشراف و المقاول او من ينوب عنه و تشمل الفئه ومحمل عليها نقل المعده براً او بحراً من والي مواقع العمل ولأى مسافه في نطاق الادارة

٢- يتم صدور امر تشغيل لكل موقع علي حده و يحدد فيه عدد الايام المطلوبه و تتم المحاسبه علي عدد الايام الفعليه بعد نهو التشغيل .

٣- في حالة تاخر المقاول عن تدبير المعدات المطلوبه لمدته تزيد عن يومين من تاريخ صدور امر التشغيل الجزئي للاعمال المطلوبه و ابلاغ المقاول به تلفونيا او تسليمه الامر باي طريقه اخري يحق للإدارة التاجير علي حساب المقاول مهما بلغت التكاليف مع توقيع غرامه عدم انتفاع قدرها ١٠% من قيمه الامر .

مدير عام

الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر


عبدالسلام محمد خليل

مهندس /

٢٠٢٥



لعل



تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠.٠٠ إلى ٣٠٠.٠٠ بزماد هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

يكون حساب التغير في الأسعار ومحاسبة المقاول على فروق الأسعار رفعا أو خفضا وفقا للمعادلة الآتية :-

قيمة الزيادة أو الخصم = قيمة الأعمال الخاضعة للتعديل من واقع عطاء المقاول عند التعاقد * معاملاتها * نسبة

الزيادة أو الخفض في الأسعار و ذلك طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية في هذا الشأن .

البنود المتغيرة طبقا للجدول التالي :

رقم البند	بيان الأعمال	معاملات العناصر الخاضعة للتغيير	مجموع المعاملات من واقع عطاء المقاول لا يساوى (صفرا %) ولا يزيد عن (٧٠%)
١	إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى (عائمة- غاطسة - جرفية) من الأخوار والشواطئ و برور الجزر... الخ	وقود سائل %	
٢	صيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى (عائمة- جرفية) من الأخوار والشواطئ و برور الجزر المنتشرة على نهر النيل..... الخ	وقود سائل %	

- يلتزم المقاول بان يحدد لكل بند مكوناته من العناصر المتغيره معاملا مع مراعاة ان يكون المعامل لا يساوي صفرا ولا يزيد مجموع المعاملات عن ٧٠% لكل بند طبقا للماده (٤٧) من القانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

- هذا النموذج يرفق بالمظروف الفني للعمليه طبقا لاحكام ماده (٤٧) من القانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .
- لا يجوز الكشط او الشطب أي بند من البنود او اجراء تعديل فيها مهما كان نوعه .

مدير عام

الإدارة العامة لحماية النيل بالأقصر

مهندس /

عبدالسلام محمد خليل



إقرار

أقر أنا المقاول /

والمتقدم ببعثاتي عن عمليه /

جلسه / / ٢٠٢٥

بان عنواني الذي يمكن مخاطبتي عليه بكافه الرسائل و البرقيات بمختلف أنواعها

هو

.....

.....

و تليفوني الخاص بي هو /

و الايميل الذي يمكن مراسلتي عليه الكترونيا

هو

و اقر أن جميع المكاتبات و المراسلات التي ترسل ألي هذا العنوان تعتبر أنها أرسلت لي و أعلنت

أعلانا صحيحا و كل خطاب يرسل بالبريد المسجل علي هذا العنوان يعتبر كأنه وصل لي في حينه

حتي و لو قامت هيئه البريد بإعادته الاداره لأي سبب من أسباب عدم الاستلام .

كما اقر أنني قد عاينت منطقه العقد بالكامل معاينه نافية للجهالة و أنني قد تأكدت من الأعمال

المطلوبة و قد اطلعت علي البوم رسومات العملية و مناوبات الري و كذلك الاشتراطات ألعامه و

الخاصة و المواصفات الفنية و اوافق علي أي تعديلات يجريها مجلس الدولة علي العقد أثناء مده

سريانه و أي كتب دوريه أو منشورات وزارية تصدر خلال مده سريان العقد و مواد قانون تنظيم

التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية و

تعديلاتهما و أنني قد راعيت ذلك عند تقديري لفئات بنود هذا العقد و التي تقدمت بها .

توقيع المقاول /

الختم

٢٠٢٥



إقرار

أقر أنا المقاول /

والمقدم بعطائي عن عمليه /

جلسه /

بالتزامي عند ترسيه أعمال العمليه عاليه و تحرير عقد المقاولة بيني و بين الاداره نحو التامين علي العماله التي يتم تشغيلها ضمن أعمال العقد عاليه بمعرفتي وفقا لقوانين التأمينات السائدة و طبقا للمادة (٢٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة برقم (١٨٢)

لسنه ٢٠١٨

وهذا إقرار مني بذلك ،،،

توقيع المقاول

الختم



اقرار

اقر أنا المقاول / بأنني التزم بسداد

قيمه التأمينات علي العمالة الغير منتظمة طبقا لقوانين التأمينات في هذا الشأن

وهذا إقرار مني بذلك،،،

المقر بما فيه

المقاول /



اقرار

اقر أنا المقاول / بأنني التزم

بما جاء بكراسة الشروط ومواصفات ومحتوياتها في هذا الشأن

وهذا إقرار مني بذلك ،،،

المقر بما فيه

المقاول /



تابع. عملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من كم ٢٤٠.٠٠٠ إلى كم ٣٠٠.٠٠٠ بزماد هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧م.

الإدارة العامة لحماية نيل قنا بالأقصر

تابع جدول الفئات

لعملية إزالة وصيانة نبات ورد النيل والحشائش الأخرى بجميع أنواعها (عائمة- غاطسة- جرفية) من مجري نهر النيل من ك ٢٤٠ إلى كم ٣٠٠ بزماد هندسة نيل قنا على العامين الماليين ٢٠٢٥/٢٠٢٦م/٢٠٢٦/٢٠٢٧

القيمة	الفئة	الكمية	الوحدة	بيانات الأعمال	رقم
				مأقبلة	
				تأجير المعدات الميكانيكية: تأجير معدات وعمالة لتنفيذ أعمال بخلاف ما ذكر في البنود عاليه كإزالة المخالفات داخل منطقته العقد وكذا في حاله وجود أي نوع من الحشائش او أية اعمال اخري تتعلق بمجري نهر النيل بنطاق الاداره العامة لحماية نيل قنا بالأقصر والتي تحتاج الي ازاله فوريه كالأعمال الطارئه والكوارث وخلافه ويتم تدبيرها بمعرفه الشركه او المقاول بصفه عاجله خلال ٢٤ ساعه من تاريخ صدور الامر على ان تكون المعدات بحاله ممتازه والعمالة بصحة جيدة وتشمل الفنّه ومحمل عليها الصيانه والتشغيل والوقود اللازم ونقل المعده الى موقع العمل واعادتها بعد نهو العمل وتعطى الفنّه عن اليوم الواحد على اساس سبع ساعات تشغيل المعدات الموضحة فيما يلي .	
		١٠	باليوم	أ - ايجار كراكه ذراع طويل طوله ١٤ متر محمله على صندل ذاتي الحركة.	٣
		٥	باليوم	ب- ايجار كراكه ذراع طويل للعمل على البر	
		٥	باليوم	ت- ايجار لودر	
		٥	باليوم	ث- ايجار قلاب ٣م٨	
		٥	باليوم	ج- ايجار قلاب ٣م٣	
		٢	باليوم	ح- ايجار حفار شاكوش	
		٢٠	بالعدد	د- عماله حرفيه مدربه	
				الجملة:-	

يعتمد،،،

مدير عام

الاداره العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر

عبدالسلام محمد خليل

مهندس /

(٢٢)

